فدك

بَيْنَ السُّنَّةِ وَالشِّيعَةِ

إعداد

رامي عيسى



دار النشر	أكاديمة أحفاد الصحابة
عنوان الكتاب	فدك بين السنة والشيعة
اسم المؤلف	رامي عيسى
رقم الطبعة	الثانية
تاريخ الطبع	١٤٤٣هـ ٢٠٢٢م
الغلاف	ضياء نور الدين





002-011 11 01 2626

RAMYESSA2020

ramyeysa

RAMY_EASA2016

http://www.Ramy-Essa.com

الإخراج والتصميم الداخلي مكتب التوحيد
002- 01000088522



بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شــريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَعَلَىٰٓآلِهِوَسَلَّمَ .

أما بعد:

فما زال الإســلام يتلقى سهام الطعن فيه ممن ينتســبون -زورًا- إليه؛ بهدف تحقيق مآرب زائفةٍ في دنيا زائلةٍ، وقد أخذت على عاتقي -مســتعينًا بالله خالقــي- عبءَ الدفاع عــن ديني وصحيح معتقــدي، وبيــان زيف مــا رمي به من شــبهات أراد الشــيعةُ ترســيخَها فــي عقولِ أبنــاء الأمة،

متوســلين بها إلى النيلِ من الرعيــل الذي اختارهم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لنفسه، بل اختارهم الله عَزَّوَجَلَّ له، ونحن هنا نفند شبهات مثارة قديمًا وحديثًا حول قضية ربما تبدو ثانوية لــدى البعض، لكن بالتدقيق نجد أن الهدف من ورائهــا النيل الصريح من أعلامِ خيرِ القرون وأشرفها على الإطلاق.

قضيــة فَــدك اتهــام صريــح للصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بالاســتيلاء على ما ليــس له بحق من أم الســبطين ريحانة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وهو اتهام له ما بعده من اســتهداف تثبيت الطعن فيه والتشكيك في دينه وأمانته.. وهيهات.

وسوف أعرض خلال هذه السطور اليسيرة ما أثارته الشيعة حول فَيء فدك، والرد عليهم بالعقل والنقل، بل وبأدلة من أســفارهم ومن كلام علمائهم وأحبارهم،



وبيــان كذبهــم وافترائهم؛ لنخلص فــي النهاية إلى حقيقة الأمر، والكلام الفصل فيه، مقيمًا الحجة على كل ذي عقــل منصف، واضعًا الحقيقة المجردة أمام كل باحث عنها بلا تعصب أو تحيز.

واللهَ أســأَلُ أن ينفع بهــذا العمل في الدارين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين.





فَــدَك[١]!!

وما أدراك مــا فــدك! هذا الاســم الذيــ سموا به قنواتهم وحســينــياتهم، فدك.. هذا الاسم الذي سموا به مساجدهم ومراكــزهم، حتى إنهم يروون في «كــتبهم» أن فــاطمة خرجت في المهــاجرين والأنصار تخطب فيــهم الخطبة المسماة بالخطبة الفدكــية، ووصفوهــا بأنهــا كــانت ثائرة متــأثرة خارجــة عن حدود الآداب! وحاشاها، قاتلهم الله.

---

(١) فَدَك: بفتح أوله وثانيه، قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان، وقيل: ثلاثة، أفاءها الله على رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سنة سبع صلحًا، وهي قرية من شــرقي خيبر على وادٍ يذهب شرقًا إلى وادي الرمة، وتعــرف اليوم بالحائط. «معجم ما اســتُعجم» للبكري (٣/ ١٠١٥)، «معجم البلدان» لياقوت (٤/ ٢٣٨)، «معجم المعالم الجغرافية في الســيرة النبوية» لعاتق البلادي ص[٢٣٥].

ويـا للعجـب! كان زوجها علِيّ بـــن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أثناء خطبتها في المهاجرين والأنصار جالسًا في بيته تاركًا زوجته بين الرجال في المسجد!

قال شـــيخهم محمد آل كاشــف الغطاء: «مثل خطبتها الباهرة الطويلة التي ألقتها في المسجد على المهاجرين والأنصار، وكلماتهـــا مع أمير المؤمنين بعد رجوعها من المســـجد، وكانت ثائرة متأثرة حتى خرجت عن حدود الآداب»(١).

وقد ازداد طعنهم في علِيّ وآل البيت قائلين بأن عليًّا رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وجميع بني هاشم كانوا غير قادرين على المطالبة بحقوقهم من أبي بكر، فتركوا فاطمة تستند إلى أنوثتها لتطالب بحقهم!!

(١) «جنة المأوى» ص[١٣٥].



فهل يقول هذا الكلام شخص محب لآل البيت؟! أو شخص عاقل يعرف قدر علِيّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؟!

قال شيخهم محمد المسعودي: «وكان بنو هاشم -وفي مقدمتهم علِيّ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ- لا يقدرون على المطالبة بحقوقهم المغصوبة بأنفسهم، فجعلت الزهراء من نفسها مطالبة بحق بني هاشم وحقها، ومدافعة عنهم؛ اعتمادًا على فضلها وشرفها وقربها من رسول الله، واستنادًا إلى أنوثتها؛ حيث النساء أقدر من الرجال في بعض المواقف»[(١)].

- **فهل الشيعي إذا حدث خلاف بينه وبين رجل آخر يرضى لزوجته أن تستند إلى أنوثتها لتأتي له بحقه؟!**

---

(١) «الأسرار الفاطمية» [٥٠٧].

◈ **لكنهـم يرضـون هذا لعلِـيّ بن أبي طالــب وبقية بنـي هاشــم، فهـل يقـول هـذا فـي الحقيقـة إلا أعـداءٌ لآل البيــت؟!**

وقد تمادى بهم الأمر إلــى أن زعموا أن فاطمة اتخذت من المطالبة بفدك ذريعةً إلى المطالبة بأحقية عليٍّ بالخلافة!

قال محمد المســعودي: «إن الزهــراء اتخذت من فــدك ذريعة للوصول إلى اســترداد خلافة علِيّ عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ»(١).

ولك أن تتعجب من هذه النصوص التي صورت فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا بأنها أشجع من عليٍّ، وأقدرُ على فِعْلِ ما عجز هو عنه ومن معه من آل هاشم.

---

(١) «الأسرار الفاطمية» [٥٠٩].



١ فما فدك وما قصتها؟

فــدك: هي قرية فــي الحجاز كانت تســكنها طائفة من اليهود، ولَمَّا فرغ رســول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من خيبر، قــذف الله في قلوبهم الرعب، فصالحوا النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على فــدك، فكانت مِلْكًا لرســول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنهــا مما لم يُوجــف عليها بخيل ولا ركاب.

٢ دعوى الشيعة اغتصاب الصديق ميراث فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا:

بعـد مـوت النبـي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جـاءت فاطمـة والعبـاس عـم النبـي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يطلبـان ميراثهمـا مـن فـدك وسـهم خيبـر، مـن خليفـة رسـول اللـه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبـي بكـر الصديق، فقـال لهما أبـو بكر: إنـي سـمعت رسـول اللـه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقـول: «**إِنَّـا مَعَاشِـرَ الأَنْبِيَـاءِ لا نُـورَثُ، مَـا تَرَكْنَـاهُ صَدَقَـةٌ**»[1]، وإنِّـي واللَّـهِ لا أدَعُ أمرًا رأيتُ رسـولَ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصنعُـهُ فيـهِ إلَّا صنعتُـهُ.

أما فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا فقد استدلت على جواز الإرث بعموم قوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ ﴾ [النساء: ١١].

(١) «صحيح البخـاري» (كتاب فرض الخمـس) باب [فرض الخمس] [٣٠٩٢].



وبعــد أن دار هذا الحوار بيــن فاطمة وأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، خرجــت فاطمة مــن عند أبــي بكر وهي واجدة (أي: غاضبة)، لكــنَّ غضبها هذا كان مؤقتًا، كما سنبين.

وقد ادعى الشــيعة أن الحديث الذي اســتدل به أبوبكر مختلق قد تفرد أبو بكــر بروايته؛ ليتوصل به إلى اغتصاب ميراث فاطمة.

٣ والرد على هذا في عدة نقاط:

أولاً- لم ينفرد أبــو بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بهذه الرواية كما يزعم الشــيعة، بل إن بعض أمهات المؤمنين وجمعًا من الصحابة منهم عثمان، وعليّ، وعبد الرحمن بن عوف، والعباس، والزبير، وســعد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ قد رووا هذا الحديث، فلا مجال للتشكيك فيه.

ثانيًــا- إن ممــا يجهله كثير من الشــيعة أن هذا الحديث موجودٌ في كتبهم بأسانيد صحيحة عندهم.

فقد جاء في «الكافي»: عن أبي عبد الله عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ قال: قال رســول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**...وَإِنَّ العُلَمَاءَ ورَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الأَنبِيَاءَ لَمْ يورِّثُوا دِينَارًا وَلا دِرْهَمًا، ولكنْ ورَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أخذَ منْهُ أخذَ بحَظٍّ وَافِرٍ**»[١].

(١) «الكافي» (١/ ٣٤).



وقد حكم عليه المجلسي بالصحة فقال: (حسن، أو موثق لا يقصران عن الصحيح)[(١)].

وقد استشـهد بهذا الحديث الخميني في كتابه «الحكومة الإسـلامية»؛ حيث قال: «رجال الحديث كلهم ثقات»[(٢)].

ثم هل يعقـل أن أبا بكـر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ الذي تصدق بكل ماله للمسـلمين يطمع في إرث بنت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؟! والعجيب أنه لم ينتفع به لنفسـه، بل جعله وقفًا للمسلمين!

قـال ابـن عبـد البـر: «وكيـف يسـوغ لمسـلم أن يظـن بأبي بكـر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مَنْعَ فاطمـة ميراثَها مـن أبيها، وهـو يعلم بنقل الكافـة أن أبا بكـر كان يعطي الأحمر

(١) «مرآة العقول» (١/ ١١١).

(٢) «الحكومة الإسلامية» للخميني [٩٣].

والأسـود حقوقهـم، ولـم يسـتأثر مـن مال الله لنفسـه ولا لبنيـه، ولا لأحد من عشـيرته بشـيء، وإنما أجراه مجـرى الصدقة، أليس يسـتحيل في العقـول أن يمنع فاطمـة ويـرده علـى سـائر المسـلمين، وقـد أمـر بنيه أن يـردوا مـا زاد فـي مالـه منـذ ولي على المسـلمين، وقـال: «إنمـا كان لنـا مـن أموالهـم مـا أكلنـا مـن طعامهم، ولبسـنا علـى ظهورنـا من ثيابهـم؟»[1].

ثالثًـا- لو كانت فدك إرثًــا من النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ لكان لنســاء النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ نصيبٌ، ومنهنَّ عائشة بنت أبي بكر، لكنَّ أبا بكر لم يعطِ ابنته عائشة ولا أحدًا من نساء النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ شيئًا استنادًا إلى الحديث.

◈ **فلمــاذا لا يُذكر هؤلاء كطرف في قضية فدك إن كان ثَمَّ قضية؟!**

(١) «التمهيد» (٨/ ١٦٤-١٨٠).



- **ولماذا يقتصر الشيعة على ذكر فاطمة فقط دون بقية أهل البيت في موضوع فدك؟!**

أليس العباس -عم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وأولاده من بعده لهم فـي الميراث مثل ما لفاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا؟! فلماذا لا تذكر قضيتهم؟

فلمـا تورط الشـيعة بهذه الإلزامـات اخترعوا روايات من أجـل إخراج زوجات النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من إرث فـدك، وروايات أخرى من أجل إخراج عم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منه.

فقـد بـوَّب الكليـني بابًا مسـتقلاًّ فـي «الكافي» بعنـوان «إنّ النسـاء لا يرثـن مـن العقـار شـيئًا»، روى فيـه عـن أبـي جعفـر قولـه: «النسـاء لا يرثـن مـن الأرض ولا مـن العقـار شـيئًا»، وروى مثلـه الطوسـي فـي «التهذيب»، والمجلسـي فـي «بحار الأنوار».

◈ لماذا فعلوا ذلك؟

من أجل أن يقولوا: إن المرآة -أي: الزوجة- لا تــرث من الأرض ولا من العقار شــيئًا، ولكن الذي يرث البنت.

ثم وضعـوا روايات بأن العمّ لا يرث مـع البنت شــيئًا من أجل إخراج العباس عم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لذلك هم يقتصرون علــى ذكر فاطمة فقط دون بقية أهل البيت في موضوع فدك.

ومما يلزمهــم أيضًا أن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لم يتدارك بعد مــوت الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ الأمْرَ ويعطي ابنتَهُ حفصة شــيئًا من إرث فدك، إن كانت إرثًا، كما يزعمون.

فكمــا منع أبو بكر ابنته عائشــة منــع عمر ابنته حفصة أيضًا من هذا الإرث المزعوم.



٤ غضب فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ:

يستدل الشيعة بحديث رَسُول اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي»**(١).

وهم يحاولون الاستناد إلى هذا الحديث؛ ليتوصلوا به إلى أن أبا بكر قد أغضب فاطمة حين منعها من إرثها، وإذا أغضب فاطمة، فقد أغضب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، ومن ثَمَّ فقد أغضب الله!! وهذا من جهلهم وسفههم؛ إذ إن الحديث وارد أصلاً في حق علِيّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ وليس في حق أبي بكر.

---

(١) الحديث متفق عليه من حديث المسور بن مخرمة، رواه البخاري في «كتاب النكاح» باب[ذب الرجل عن ابنته في المغيرة والإنصاف] [٥٢٣٠]، ورواه بنحوه مسلم في «كتاب فضائل الصحابة» باب[فضائل فاطمة بنت النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ] [٢٤٤٩].

فعن المسور بن مخرمة أنه قال: «خَطَب علِيٌّ بنتَ أبــي جهل، فســمِعَتْ بذلك فاطمــةُ، فأتت رسول الله ﷺ فقالت: يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك، وهذا علِيّ ناكح بنت أبي جهل، فقام رسول الله ﷺ، فســمعته حين تشهد يقول: «**أمَّــا بعْدُ، أنكحْتَ أبَــا العاصِ بْنَ الرَّبِيــعِ فحدَّثَنِي وصَدَقَنِــي، وإِنَّ فاطِمَــةَ بَضْعَةٌ مِنِّي، وإِنِّــي أكْرَهُ أنْ يَسُوءَهَا، وَاللهِ لا تجتمِعُ بِنْتُ رَسُولِ الله ﷺ وبنْتُ عَدَوِّ اللهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ**»[(١)].

فترك علِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الخِطْبة، وفي رواية للبخاري: «**فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي؛ فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي**».

والعجيــب أن هــذه الرواية ثابتــةٌ في كتب القوم أيضًا، ولكن باختلاف يســير في الألفاظ،

---

(١) التخريج السابق.



ينقــض عصمة فاطمة وعلمها للغيــب الذي يثبتهما الشــيعة؛ حيث زعموا أنه قد أتى شخص إلى فاطمة فَكــذَب عليها قائــلاً: «إن عليًّا قد خطــب بنت أبي جهل»، فصَدَّقَتْــهُ فاطمةُ المعصومةُ التي تعلم الغيب عندهــم، وغضبت من علِــيّ، وأخــذت أولادها، وذهبت إلى بيت أبيها[1].

◈ فأين العصمة وعلم الغيب أيها الشيعة؟

وبالنظـر إلـى هـذه الروايـة يتبيـن أنـه إن كان سـيلحق الذمُّ أحـدًا لإغضـاب فاطمة، فإنه سـيلحق عليًّا رَضِيَٱللَّهُعَنهُ؛ إذ إن سـبب ورود الحديث السـابق هو رغبتُـه فـي خِطْبـة بنـت أبي جهـل، وحينهـا غضبت فاطمـة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا.

(١) ينظر: «علل الشرائع» لابن بابويه القمي ص[١٨٥، ١٨٦]، «بحار الأنوار» للمجلسي (٤٣ / ٢٠١).

فإذا كانوا يريدون الاستدلال بهذا الحديث على ذم أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، فإنه من جهلهم وتلبيسهم كتموا أن هذا الــذم -إن كان حاصلا- فإنه سـيلحق عليًّا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أوّلا.

بل وغضبت فاطمة على علِيّ في أكثر من موضع في كتب الشيعة، منها:

◈ حينما رأت رأسه في حجر جاريته:

يروي القمي، والمجلســـي، والصـــدوق: «أن فاطمة دخلت يومًا فنظــرت إلى رأس عليّ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ في حجــر جاريته، فقالت: يا أبا الحســن! فعلْتَهَا؟» [انظر إلى ركاكة التعبير وســخافة القــول والبهتان والافتراء على أهل بيت النبوة مــن قِبَل القوم الذين يدَّعون محبة أهل البيت وموالاتهم، وأهل البيت من مثل هذه السخافات برآء!].



فقال: والله يا بنت محمد! ما فعلت شـيئًا، فما الذي تريدين؟ قالت: تأذن لي في المسـير إلى منزل أبي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال لها: قد أذنت لك، فتَجَلْبَبَت بجلبابها، وأرادت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(١).

ولكـي يتهـرب مرجعهم الخوئـي من غضب فاطمة عَلَى علِيّ أثبت أنه ليس كل شيء يؤذي فاطمة فهو حرام، فقـال: «لا دليل على حرمة الفعل المباح المقتضي لإيذاء الزهراء»(٢).

ومِـنْ أعجـب العجـب اعتقادهـم بأنهـا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ضُربـت وكُسـر ضلعهـا وأسـقط جنينُهـا، وعلـيّ سـاكت لم يدافـع عنها -وحاشـاهما-، مـع امتلاكه فـي معتقدهم للولايـة التكوينيـة، وهـي التحكم في

(١) «علل الشرائع» للصدوق [١٦٣]، «بحار الأنوار» للمجلسي [٤٣، ٤٤].

(٢) «المباني في شرح العروة الوثقى» (٣٢/ ٣٦٤).

جميـع ذرات الكـون، ولكنـه أبـى أن يدافـع عنهـا، زعمًـا منهـم أن النبـي ﷺ أوصـاه بذلـك، فهـل هـذا يغضبهـا أم يرضيهـا؟

فلو كان إغضابُ فاطمةَ رضي الله عنها ســببًا في إيمانٍ أو كفرٍ لَلَحِق الوعيدُ عليَّ بن أبي طالب قبل أبي بكر وقبل أي رجل أو امرأة اختلفت مع فاطمة.

فلماذا لا يحكمون عَلَــى علِيّ بما حكموا به على أبي بكر إن كانوا يعقلون؟



٥ حقيقة فدك:

وأما حقيقةُ قضية فدك فهي: أن فاطمةَ -لِمَا عُلم من دينها وزهدها- أكبر من أن تحزن على لَعَاعة من الدنيا كل هذا الحزن الذي يصوره الشيعة.

قال القرطبــي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فأما طلب فاطمة ميراثها مِــنْ أبيها مــن أبي بكر فــكان ذلك قبل أن تســمع الحديث الذي دل على خصوصية النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذلك، وكانت متمســكةً بما في كتاب الله من ذلك، فلما أخبرها أبو بكر بالحديث توقفت عن ذلك ولم تعد إليه»[(١)].

وقــال القاضــي عيــاض: «وفــي تــرك فاطمــة منازعــة أبــي بكــر بعــد احتجاجــه عليهــا بالحديث:

(١) «المفهم» (٣/ ٥٦٣).

التسليم للإجماع على القضية، وأنها لما بلغها الحديث وبين لها التأويل، تركت رأيها ثم لم يكن منها ولا من ذريتها بعد ذلك طلب ميراث، ثم ولي عِلِيّ الخلافة فلم يعدل بها عما فعله أبو بكر، وعمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ»[(١)].

وهذا من أعجب ما يكون أن يصير الأمر إلى عِلِيّ ولا يغيره!

ذكر ابن الجوزي وغيره[(٢)]: «وحكى الخطابي بإسناده عن ابن الأعرابي قال: كان أول خطبة خطبها أبو العباس السفاح في قرية يقال لها العباسية بالأنبار، فلما افتتح الكلام وصار إلى

---

(١) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٢/ ٧٣).

(٢) «تلبيس إبليس» لابن الجوزي، ط. دار الكتاب العربي [١١٩].



ذكـر الشـهادة مـن الخطبـة قـام رجـل مـن آل أبـي طالـب فـي عنقه مصحـف فقـال: أذكرك اللـه الذي ذكرتـه إلا أنصفتنـي مـن خصمـي وحكمـت بينـي وبينـه بمـا فـي هـذا المصحـف.

قال له: ومن ظلمك؟

قال: أبو بكر الذي منع فاطمة فدك.

فقال له: وهل كان بعده أحد؟

قال: نعم.

قال: من؟

قال: عمر.

قال: وأقام على ظلمكم؟

قال: نعم.

قال: وهل كان بعده أحد؟

قال: نعم.

قال: من؟

قال: عثمان.

قال: وأقام على ظلمكم؟

قال: نعم.

قال: وهل كان بعده أحد؟

قال: نعم.

قال: من؟

قال: أمير المؤمنين علِيّ بن أبي طالب.

قال: وأقام على ظلمكم؟



فأســكت الرجل وجعــل يلتفت إلــى ما وراءه يطلب مخلصًا، فقــال: والله الذي لا إله إلا هو لولا أنــه أول مقام قمته ثم إني لم أكــن تقدمت إليك في هذا قبــل لأخذت الذي فيه عيناك، اقعد، وأقبل على الخطبة.

وبتصويــب أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **فــي اجتهاده صرَّح بعــض أولاد علِيّ من فاطمــة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **على ما روى البيهقي بســنده عن فضيل بن مرزوق قال:** «قال زيد ابن علِيّ بن الحســين بن علِيّ بن أبي طالب: أما لو كنت مكان أبي بكر، لحكمــت بما حكم به أبو بكر في فدك»(١).

---

(١) «تاريخ المدينــة» لابن شــبة (١/ ٢٠٠)، «البداية والنهاية» (٥/ ٢٥٣).

كمـا نقـل أبـو العبـاس القرطبـي اتفـاق أهـل البيـت بـدءًا بعلِـيّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ومـن جـاء بعـده مـن أولاده، ثـم أولاد العبـاس الذيـن كانـت بأيديهـم صدقـة رسـول اللـه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنهـم مـا كانـوا يـرون تملُّكَهـا، إنمـا كانـوا ينفقونها في سـبيل الله، قـال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن عليًّـا لمـا ولـي الخلافـة لـم يغيرها عمـا عمل فيهـا في عهد أبـي بكر، وعمـر، وعثمان، ولـم يتعـرض لتملكهـا، ولا لقسـمة شـيء منها، بل كان يصرفهـا فـي الوجـوه التي كان من قبلـه يصرفها فيهـا، ثـم كانـت بيد حسـن بن علـيٍّ، ثم بيد حسـينِ ابـن علِـيّ، ثـم بيـد علِـيّ بـن الحسـين، ثـم بيـد الحسـين بـن الحسـن، ثـم بيد زيـد بن الحسـين، ثم بيـد عبداللـه بـن الحسـين، ثـم تولاهـا بنـو العباس علـى مـا ذكـره أبـو بكـر البرْقَانـي فـي «صحيحـه»،



وهــؤلاء كبــراء أهل البيــت رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، وهــم معتَمَدون عنــد الشــيعة وأئمتهــم، لــم يُــرْوَ عــن أحَــدٍ منهــم أنه تملكهــا ولا ورثهــا ولا ورثــت عنه، فلــو كان ما يقوله الشــيعة حقًّــا لأخذها علِــيّ أو أحــدٌ من أهــل بيته لما ظفروا بهــا»[(١)].

فقد تولى علِيّ الخلافة بعد ذي النورين عثمان، وصارت فدك وغيرها تحــت حكمه، ولم يعط منها شــيئًا لأحد من أولاد فاطمة، ولا من زوجات النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ولا ولد العباس، فلــو كان ظلمًا وقدر علــى إزالته لكان هــذا أهون عليه مــن قتال معاوية وجيوشه»[(٢)].

ولقد ثبت في كتب الفريقين رِضَى فاطمة عن أبي بكر وموتها وهي راضية عنه.

---

(١) «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٦٤).

(٢) ينظر: «منهاج السنة» (٦/ ٣٤٧).

روى البيهقي بســـنده عن الشَّـعْبِي أنه قال: «لما مرضت فاطمة أتاها أبو بكر الصديق فاســتأذن عليها، فقال علي: يا فاطمة هذا أبو بكر يستأذن عليك؟ فقالت: أتحــب أن آذن له؟ قال: نعــم، فأذنت له فدخل عليها يترَضَّاها، فقال: والله ما تركت الدار والمال، والأهل والعشــيرة، إلا ابتغاء مرضاة الله، ومرضاة رســوله، ومرضاتكم أهل البيت، ثم ترضاها حتى رضيت»[1].

وأمـا مـا جـاء مـن كلام أم المؤمنيـن عائشـة أن فاطمـة هَجَـرَت أبـا بكـر فلـم تكلمـه حتـى ماتت.

فيُرَدُّ عليه: بأن هذا ما كان على حَدِّ علم عائشــة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا، فإنها قد خفي عليها استرضاء أبيها لفاطمة، أنه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ استرضاها فرضيت عنه في مرض موتها، كما بيَّنَا في رواية البيهقي.

(١) «السنن الكبرى» للبيهقي (٦/ ٣٠١).



وأيضًـــا ورد عن إســـماعيل ابن أبـــي خالد عن الشَّـــعْبي قال: «جاء أبو بكر إلى فاطمة حين مرضت فاســـتأذن فأذنت له، فاعتذر إليها، وكلمها فرضيت عنه»[(١)].

وقال القرطبي في سياق شرحه لحديث عائشة المتقدم: «ثم إنها (أي: فاطمة) لم تلتَقِ بأبي بكر لشغلها بمصيبتها برسول الله، ولملازمتها بيتها، فعبر الراوي عن ذلك بالهجران، وإلا فقد قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثٍ**»[(٢)]، وهي أعلم الناس بما يحل من ذلك ويحرم، وأبعد الناس عن مخالفة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٢).

(٢) أخرجه البخاري من حديث أبي أيوب الأنصاري في: «كتاب الأدب» باب[الهجرة]، «فتح الباري» (١٠/ ٤٩٢)، ومسلم: «كتاب البر والصلة» باب[تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي] (٤/ ١٩٨٤).

وقال النووي: «وأما ما ذكــر من هجران فاطمة أبا بكر فمعنــاه انقباضُها عن لقائــه، وليس هذا من الهجران المحرم، الذي هو ترك الســلام والإعراض عند اللقاء، وقوله في هــذا الحديث: (فلم تكلمه)، يعني فــي هذا الأمــر، أو لانقباضها لــم تطلب منه حاجة، ولا اضطرت إلى لقائه فتكلمه، ولم ينقل قط أنهما التقيا فلم تسلم عليه ولا كلمتــــه»[١].

لقد انشغلت فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا عن كل شيء بحزْنِهَا لفقدها أكــرم الخلق صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهي مصيبة تزري بكل المصائــب، كما أنها انشــغلت بمرضها الذي ألزمها الفراش عن أية مشاركة في أي شأن من الشؤون فضلًا عن لقاء خليفة المســلمين المشــغول -لكل لحظة من لحظاته- بشــؤون الأمــة، وحروب الردة وغيرها، كما أنها كانت تعلــم بقرب لحوقها بأبيها،

(١) «شرح صحيح مسلم» (١٢/ ٧٣).



فقد أخبرها رسـول اللـه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بأنها أول من يلحق به من أهله[(١)] وقد اشتد مرضها، ومن كان في مثل علمها لا يخطر بباله أمور الدنيا.

وما أحسن قول المهلب الذي نقله العيني: «ولم يرو أحد أنهما التقيا وامتنعا عن التسليم، إنما لازمت بيتها، فعبر الراوي عن ذلك بالهجران»[(٢)].

ومـمـا يدل عـلـى أن العلاقة كانـت وطيدةً بين الصديقِ والسـيدةِ فاطمة أن زوجة أبي بكر أسـماء بنت عميس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا هي التي كانـت تُمرِّض فاطمة بنت النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ و رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا، فـي مرض موتها، وكانت معها حتى الأنفاس الأخيرة، وشـاركت في غسلها وتجهيزها[(٣)].

---

(١) أخرجه مسلم رقم[٢٤٥٠].

(٢) ينظر: «أباطيل يجب أن تمحى من التاريخ» [١٠٨].

(٣) ينظـر: «الاسـتيعاب» (٤/ ٣٧٨) و«الشـيعة وأهل البيت» [٧٧].

٦ رضا فـاطـمـة عـن أبـي بكـر من كتب الشيعة:

وأما رضا فاطمة عن أبي بكر من كتب الشـيعة:

فقد نقل ابـن الميثم البحراني وهو مـن كبار علماء الشـيعة: «أن أبا بكر قال لهـا (أي: لفاطمة): إن لك ما لأبيك، كان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأخذ من فدك قوتكم، ويقسـم الباقي، ويحمل منه في سبيل الله، ولك على الله أن أصنع بها كما كان يصنع، فرضيت بذلك وأخذت العهد عليه»(١).

ومثل هذ الكلام ذكره الدنبلي في «شـرحه»(٢)، **وقال:** إن أبا بكـر كان يُطبق ما وعد به فاطمة؛ حيث ذكروا: «أن أبا بكر كان يأخذ غلتها (أي: فدك) فيدفع

(١) «شـرح نهج البلاغة» لابن ميثم البحرانـي (٥/ ١٠٧) ط. طهران.

(٢) «الدرة النجفية» [٣٣١، ٣٣٢] ط. إيران.



إليهــم (أي: أهــل البيت) منها ما يكفيهم، ويقســم الباقــي، فكان عمر كذلك، ثم كان عثمان كذلك، ثم كان عِلِيّ كذلك»[١].

(١) «شرح نهج البلاغة» للشيعي الذي كان يخفي تشيعه ابن أبي الحديد ج[٤]. و«شــرح نهج البلاغة» لابن ميثم البحراني (٥/ ١٠٧)، و«الــدرة النجفيــة» [٣٣٢]، «شــرح النهج» فارسي لعلي نقي (٥/ ٩٦٠) ط. طهران.

٧ شبهات وردود:

حاول الشـيعة الاسـتدلال ببعض الأدلة على استحقاق فاطمة لفدك، وهم في الحقيقة لا يشغلهم فاطمـة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا ولا فـدك، إنما همهم الشـاغل هو الطعن في أبي بكر الصديق؛ لأنه عدو الشيعة الأول، ولو استبدلنا هذا الخلاف بخلاف بين فقيهين شيعيين أو مرجعين من مراجعهم المعاصرين لوجدنا الشيعة يكنون لكل واحد منهما قـدرَهُ ومكانتَه، لكن بما أن الخلاف مع عدو الشـيعة الأول أبـي بكر الصديق خليفة رسـول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فكان لا بد لهم من إبراز العداوة والبغضاء والتشنيع والاتهام.



٨ فمن الأدلة التي يستدلون بها:

أولًا: قولــه تبــارك وتعالى عــن زكريا عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿فَهَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيّٗا ٥ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنۡ ءَالِ يَعۡقُوبَ﴾ [مريم: ٥-٦] فيســتدلون على جواز توريث الأنبياء لأبنائهم.

- وكما لا يخفى على أحد أنه لا يليق برجل صالح أن يسأل الله تبارك وتعالى ولدًا لكي يرث ماله، فكيف نرضى أن ننسب ذلك لنبي كريم مثل زكريا عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ في أن يسأل الله ولدًا لكي يرث ماله؟!

- إنما أراد زكريا عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ مــن الله عَزَّوَجَلَّ أن يهب له ولدًا يحمل راية النبوة من بعده، ويرث مجد آل يعقوب العريق في النبوة والرسالة والصفات الحميدة.

- والمشهور عند المسلمين أنَّ زكريا عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ كان فقيرًا، يعمل نجارًا، فأي مال كان عنده حتى يطلب من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أن يرزقه وارثًا، بل الأصل في أنبياء الله صلوات الله عليهم أنهم لا يدَّخِرُون من المال فوق حاجتهم، بل يتصدقون به في وجوه الخير.

- ثم إنَّ لفظ الإرث ليس محصورَ الاستخدام في المال فحسب، بل يستخدم في العلم والنبوة والملك وغير ذلك، كما يقول الله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾ [فَاطِر: ٣٢]، وقوله تعالى: ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٠-١١] فلا دلالة في الآية السابقة على وراثة المال.



ثانيًــا: يســـتدلون أيضًـــا بقوله تبـــارك وتعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَۖ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍۖ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النمل: ١٦]، علـــى أن الأنبياء يورثون.

والجواب على استدلالهم بهذه الآية في عدة نقاط:

- يتعامل الشـــيعة مـــع هذه الآية كمـــن يقرأ قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤]، ولا يكمل الآيات ليظهر معناها، فلـــو أكملوا قوله تعالـــى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾ لظهـــر لهم أن الإرث هنا هو إرث العلم، وليس المال.

يقول تعالـــى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَۖ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍۖ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النمل: ١٦].

- فسـليمان ورث علم منطق الطير، كما قال الله تعالى عـن أبيـه داود عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضْلًا ۖ يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ ۖ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ﴾ [سَبَإٍ: ١٠].

ولو نظرنـا إلى الآية التـي قبلهـا لوجدنا أنها تتحدث عن العلم أيضًا.

﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ عِلْمًا ۖ وَقَالَا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النَّمْلِ: ١٥].

فالآيات كلهـا تتكلم عن العلم الـذي آتاه الله تعالى لداود وسـليمان عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ، وليس المقصود هنا إرث الأموال والأراضي والأطيان...

- **والدليـل علـى أن سـليمان ورث العلـم مـن داود عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ، وليـس المـال: روايـةٌ فـي أصـح كتـب الشـيعة، فـي كتـاب «الكافـي»:**



«قــال أبوعبداللــه عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ: إن ســليمان ورث داود، وإن محمــدًا ورث ســليمان، وإنــا ورثنــا محمــدًا وإن عندنــا علــم التــوراة والإنجيــل والزبــور، وتبيــان مــا فــي الألــواح...»[(١)].

◈ **فهل ورث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ مالَ وأرضَ سليمان؟! وهــل الأئمــة عندهــم ورثــوا أمــوالاً مــن النبــي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ؟!**

- **ثم إن الشــيعة يرْوُون فــي كتبهم أن داود** عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ **كان فقيــرًا:** «قــال الصــادق عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ: إن اللــه تبــارك وتعالــى أوحــى إلــى داود عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ قــال: مَــا لــي أراك وحْدَانــا؟ قــال: هجــرت النــاس وهجرونــي فيــك. قــال: فمــا لــي أراك ســاكتًا؟

(١) «الكافي» للكليني (١/ ٢٢٥).

قال: خشيتُك اسكتتني. قال: فما لي أراك نصبًا؟ قال: حبك أنصبني. قال: فما لي أراك فقيرًا وقد أعطيتك؟ قال: القيام بحقك أفقرني...»[1].

◈ فهل ورث سليمان الفقر أم أنه ورث العلم؟!

والعجيب أن الشيعة يقولون: إن فاطمة استدلت بهذه الآية أعني قوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيۡمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾ على جواز إرثها، فهل فاطمة كانت تجهل كل هذا، أم أن علماء الشيعة يكذبون عليها؟

(١) «البحار» (١٤/ ٢٥).



ثالثًـا- يقولون: كيف لنساء النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يرِثْــن بيوتَهُنَّ بعد موت النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فــي حين أن ابنتــه لم ترثــه، والله تعالى يقــول: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٦]؟! وهذا دليل على أحقية فاطمة لفَدَك.

والجواب: أن لأهل العلم في هذه المسألة قولين:

القول الأول:

أن حجــرات أزواجــه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مملوكة لهن لا مــن جهة الميــراث، بل لأن النبــي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنى كل حجــرة لواحــدة منهنَّ فصــارت الهبة مع القبض متحققة، وهي موجبة للملك، وقد بنى النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثل ذلك لفاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، وأســامة بن زيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وســلمه إليهما، وكان كل من بيده شيء مما بناه له رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتصرف فيه تصرف المالك على عهده صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ويدل على ما ذكر أن الحسن رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لما حضرته الوفاة استـأذن من عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا وسـألها أن تعطيه موضعًـا للدفن جوار النبـي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنه إن لم تكن الحجرةُ مِلكًا لأم المؤمنين لم يكن للاسـتئذان والسؤال معنًى.

وفي القرآن نوع إشارة إلى كون الأزواج المطهرات مالكات لتلك الحجر؛ حيث قال سبحانه: ﴿ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، فأضاف البيوت إليهنَّ.

وأيضًا قال رسـول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لاَ يَقْتَسِـمُ وَرَثَتِي دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي، وَمَئُونَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ**»[1].

القول الثاني:

أن هـذه الغرفات كانت سُـكْنى لزوجات النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعـد وفاته؛ لأنهن في حكـم المعتدة؛

---

(١) «صحيح البخـاري» باب[نفقة القيم للوقف] (٤/ ١٢) رقم [٢٧٧٦]، وأخرجه مسـلم في «الجهاد والسير» باب [قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا نُورَّثُ، مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ**»] [١٧٦٠].



حيث لا يحــل لهــن أن يتزوجن بعد مــوت النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وقد استثنى النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ لهن مدة حياتهن، كما اســتثنى نفقاتهن بقوله: «**مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَــائِي، وَمَئُونَةِ عَامِلِي فَهُــوَ صَدَقَةٌ**»، فجعلها النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ صدقة بعد نفقةِ العيال، والســكنى من جملة النفقات، فإذا مُتْنَ رجعت مســاكنهن إلى أصلها من بيتِ المال، كرجوع نفقاتهن.

واســتدلوا علــى ذلــك: بــأن ورثتهــن لــم يرثــوا عنهــم شــيئًا مــن ذلــك، فلــو كانــت المســاكن ملــكًا لهــن لــورث ذلــك ورثتهــن عنهــن، فلمــا ردت منازلهــن بعد موتهن في المســجد الــذي تعُم منفعته جميــع المســلمين دل ذلــك علــى أن ســكناهن إنمــا كانــت متاعًــا لهــن إلــى الممــات، ثــم رجعــت إلــى أصلهــا فــي منافــع المســلمين[1].

(١) «أحكام القرآن» لابن العربي المالكي.

٩ تنـاقض علمـاء الشـيعـة:

لما ظهر لعلماء الشـيعة عجزُهـم عن إثبات أن فـدَك إرثٌ لفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالوا بـأن فدك هبة، أي عطية من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى ابنته فاطمة[1].

وعليـه جمْعٌ مـن علمـاء الشـيعة المعاصريـن: واسـتدلوا -كعادتهـم- بروايـةٍ باطلـة موضوعـة في كتـب أهـل السـنة والجماعـة، روايـةٍ وضعهـا أحـد الرافضـة، كمـا أخبـر بهـذا ابـنُ كثيـر رَحِمَهُ اللَّهُ، **وقـد رواهـا أبُـو يعلـى في «مسـنده»، قـال:** «لَمَّا نَزَلَـتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ﴾ [الإسراء: ٢٧]،

(١) روي ذلك الكاشـاني في «تفسـيره الصافـي» (٣/ ١٨٦).
وجـاء في «عيون أخبـار الرضـا» (١/ ٢٣٣)، و«البرهان» (٢/ ٤١٥)، ح[٢]، و«غايـة المـرام» [٣٢٣]، ح[٢١٩]، و«نور الثقلين» (٥/ ٢٧٥).



دَعَا النَّبِـيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاطِمَةَ وَأَعْطَاهَـا فَدَكَ»، **فعلق الذهبـي عليهـا قائـلاً:** «قلـت: هـذا باطل، ولـو كان وقـع ذلـك، لما جـاءت فاطمـة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا تطلب شـيئًا هـو فـي حوزتها وملكهـا»[١].

وقال الهيثمي: «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَفِيهِ عَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ مَتْرُوكٌ»[٢].

وقال ابن كثيـــر: «إن الآية مكية ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ ﴾، وفدَك إنما فتحت مع خيبر سَـــنة سَـــبعٍ من الهجرة. فكيـــف يلتئم هذا مع هــذا؟!»[٣]، فهو إذًا حديث منكر، والأشـــبه أنه من وضع الرافضة، والله أعلم.

(١) «الميزان» (٣/ ١٣٥).

(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٤٩).

(٣) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٤٢).

فالقـول بأنها هبـة من النبـي ﷺ لفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قـول يتعـارض مـع وجـوب العـدل بيـن الأبنـاء الـذي نـص عليـه الإسـلام، فكيـف يهـب النبـي ﷺ السـيدة فاطمـة فـدك دون غيرهـا مـن بناتـه؟!!

فخيبـر كانـت فـي السـنة السـابعة مـن الهجرة، وتوفيـت زينـب بنـت رسـول اللـه ﷺ فـي الثامنـة مـن الهجـرة، وتوفيـت أم كلثوم في التاسـعة مـن الهجـرة، فكيـف يُتصـور أن يُعطـي رسـول الله ﷺ فاطمـة ويـدع أم كلثـوم وزينـب؟!

ودليـل وجـوب العـدل بيـن الأبنـاء فـي الهبـة والعطيـة: أن بَشِـيرَ بـن سـعد أتـى إلـى رسـول اللـه ﷺ فقـال: يـا رسـول اللـه، إنـي قـد وهبـت ابنـي حديقـةً، وأريـد أن أُشـهدك، فقـال النبـي ﷺ: «**أَكُـلَّ أَوْلادِكَ أَعْطَيْتَ؟**»



قـال: لا، فقـال النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اذْهَـبْ فَإِنِّـي لاَ أَشْـهَدُ عَلَـى جَـوْرٍ**»، فسـمّى النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تفضيـل الرجـل بعـض أولاده على بعض بشـيء من العطـاء جورًا، فكيـف يُظن برسـول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -وهـو نبـي معصـوم لا يشـهد على جـور- أن يفعل الجـور (عيـاذًا بـالله)؟!!



١٠- إنكار الشيعة بنات النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

فما كان من علماء الشيعة إلا أنهم قاموا بأمر أشنع من قولهم إن فدك هبة...

قاموا بإنكار بنات رسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للخروج من هذا المأزق، وقالوا هُنَّ ربائبه، فهن بنات هالة أخت خديجة!!

وكذبوا ما نطق به القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ﴾ [الأحزاب: ٥٩]، فعبّر بالبنات، ولو كان لرسول الله بنتٌ واحدةٌ لجاء التعبير في الآية الكريمة ببنتك.

وكذبوا ما جاءت به السنة المتواترة الشريفة في إثبات أنهن بنات النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



وجميع علماء الشــيعة الذين أنكروا بنات النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرجعون فــي دعواهم هــذه إلى رجل واحد، وهو أبو القاســم الكوفي الــذي ذكر هذا في كتابه الاستغاثة.

والعجيــب أن علماء الشــيعة نعتُــوه في كتبهم بالفاسد الكذاب المغالي صاحب بدعة، وقالوا: «إنه كان يعتقد بألوهية علِيّ بن أبي طالب».

قال النجاشــي: «علِيّ بن أحمد أبو القاســم الكوفــي، غلا في أمره، وفســد مذهبــه، وصنَّف كتبًــا كثيرة أكثرها على الفســاد». وقــال بعد أن ذكر كتبــه: «وهذا الرجل تدَّعي لَــه الغلاة منازل عظيمة»[(١)].

---

(١) «رجال النجاشي» (٢٦٥/ ٦٩١).

وعدَّه شيخهم الطوسي فيمن لم يروِ عنهم قائلاً:
«علِيّ بن أحمد الكوفي مخمِّس»[(١)].

والمخمِّسة: فرقة من الغلاة قالوا إنّ الخمسة: سلمانَ، وأبا ذر، والمقداد، وعمارًا، وعمرو بن أمية الضمري هم الموكّلون من قبل الرب، وهو علي.

وقال ابن الغضائري: «علِيّ بن أحمد أبو القاسم الكوفي المدَّعي العلوية، كذَّاب، غالٍ، صاحب بدعة ومقالة، رأيت له كتبًا كثيرة، لا يلتفت إليه»[(٢)]. وضعَّفه الحلي، وابن داوود الحلي، والجزائري[(٣)].

---

(١) «رجال الطوسي» (٤٣٤/ ٦٢١١).

(٢) «رجال ابن الغضائري» (٨٢/ ١٠٤).

(٣) «خلاصة الأقوال» [٣٤٦]، و«رجال ابن داوود» [٢٥٩]، و«حاوي الأقوال» (٤/ ٢٨).



فهـذا الرجل هـو أول مـن أنكر بنـات النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واتبعه علماء الشيعة مع علمهم بحاله.

ونحن نتحدى علماء الشـيعة أن يأتوا بأحدٍ أنكر بنات النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل هذا الرجل.

ومن أسـباب إنكارهم لبنات النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أيضًا ألاَّ تكون مزيةً وفضيلةً لعثمان بن عفان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ الذي تزوج باثنتين من بنات رسـول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رقية وأم كلثوم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

ومن أجل ما تقدم نقول: إن فَدَكَ لم تكن إرثًا ولا هبة، وهذا ما كان يراهُ أمير المؤمنين علِيّ ابن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ إذ إنه لَمَّا استُخلف على المسلمين لم يقسم فَدَك ميراثًا لأولاده بعد وفاة أمهم فاطمة؛ بحيث يكون له الربع لوجود الفرع الوارث،

وللحسن والحسين وزينب وأم كلثوم الباقي: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] وهذا معلوم في التاريخ، فلماذا يُشنع الشيعة على أبي بكر في شيء فعله عليّ بن أبي طالب نفسه.

ولذلك فلن يتخلى الشيعة عما يسمونه مظلومية فدك، ولو جئناهم بكل الرسل والأنبياء السابقين يشهدون أمامهم أن الأنبياء لا يُورثون؛ لأنهم يرونها ذريعة عندهم للطعن في خليفة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبي بكر الصديق.

فلما عجزوا أن يثبتوا كون فدك إرثًا أو هبة، قاموا بتهييج مشاعر العوام من الشيعة، وطالبوا السلطات في المملكة بتسليم أرض فدك إلى مراجع الشيعة سارقي الخمس!!



فطالب جوادي أملي، المرجع الديني المقرب من مرشد النظام الصفوي الحاكم، طالب المملكة العربية السعودية باسترجاع حديقة فدك (لمراجع الشيعة) مستدلاً بأن هؤلاء المراجع سلالة فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

وأضـاف قائـلاً: «إن الطريـق الوحيـد أمـام آل سـعود للخـلاص مـن العـذاب الإلهـي هـو إرجـاع حديقـة فـدك». كمـا نقلـت الخطـاب المنظمـة الأحوازيـة للدفـاع عن حقـوق الإنسـان وغيرها من الصحـف العربيـة.

١١ إلـزامـات في قـضـيـة فـدك:

وهذه عدة إلزامات في قضية فدك:

١- أما قول الشيعة بأن أبا بكر وعمر وعثمان منعُوا إرث فدك مستحقيه، فيلزمهم أن علِيّ بن أبي طالب حين أصبح خليفة قد فعل هذا أيضًا، فلم يعط أبناءه ولا زوجات النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ميراثهم من فدك، إن كانت إرثًا كما زعموا.

٢- إن كانت فدك هبة، فكيف لفاطمة أن تطالب بها على أنها إرث، فهل أنتم أعلم بفدك منها؟!

٣- استُخلف الحسن بعد عليّ، فهل أعطى إخوته ميراثهم من أرض فدك؟ وهل أخذها أحد المعصومين وأعطاها لأبنائه؟



٤- يزعم الشــيعة أن الذي رد فدك إلى ذرية فاطمة هو عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فيلزمهم أن عمر ابن عبد العزيز أشــجع وأعدل من علِيّ بن أبي طالب.

٥- خرجــت فاطمــة مطالبة بفــدك وخطبت في المهاجريــن والأنصار بالخطبــة الفدكية كما يزعم الشــيعة، وعلِيّ بن أبي طالب لم يخرج ويطالب بالإمامة لنفســه ومكث فــي بيته، بل وقال لهم: «دعوني والتمسوا غيري»، فيلزمهم أن فاطمة أشجع من علِيّ في دين الشيعة، وأن فدك أهم من الإمامة المزعومة لديهم.

٦- من تناقضات الشيعة أنهم يطعنون في الصديقة عائشة ويقولون: «لماذا لم تلزم بيتها وخرجت إلى البصرة؟» فكيف يلزمونها بالمكث في بيت يزعمون أنه ليس ملكًا لها؟!

٧- هل تعلم أيها الشيعي أن أرض فدك لا تزال وقفا إسلاميًّا من عهد رسول الله ﷺ إلى وقتنا الحالي؟! فلو تسلط عليها مراجع الشيعة سارقي الخمس هل كانت ستظل وقفًا إسلاميًا...؟؟



ختـامًا

إننـا بحاجة إلـــى عقولٍ تبـحث عن الحقيـقة المجردة، بلا تـعصب يهوي بصاحبه في مستنـقع الجهل والتحيز الأعمى، فالقضية ليست قضية فدك بقدر ما هي تصحيح لمعتـقـد أُمة من الناس خرجوا عن عباءة الديـن تحت مسمَّى التشيـع لآل البـيت الكرام، وهم بعيدون كل البـعد عن تراث آل البـيت وإرثهم من النبوة، فهل تَـرَى هذه الكلماتُ صداهـا لدى المنصفين من الشيعة؟

فِهرس المحتويات

فَـــدَك!! ٧

١ فما فدك وما قصتها؟ ١١

٢ دعوى الشيعة اغتصاب الصديق ميراث فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.. ١٢

٣ والرد على هذا في عدة نقاط ١٤

٤ غضـــب فـــاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ١٩

٥ حــقــيــقــة فــدك: ٢٥

٦ رضا فــاطـمـة عـــن أبـــي بـكـر من كتب الشيعة ... ٣٦

٧ شبهـــــات وردود ٣٨

٨ فمن الأدلة التي يستدلون بها ٣٩

٩ تنــاقـض عـلـمـاء الـشـيـعـة ٤٨

١٠ إنكار الشيعة بنات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٥٢

١١ إلــزامــات في قـضـيـة فــدك ٥٨

ختامًا.. ٦١





مفكرة..